



# بنك الجزيرة النظام الأساسي ( شركة مساهمة عامة )

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١ صفحة	

وزارة التجارة والاستثمار	النظام الأساسي	اسم الشركة
إدارة حوكمة الشركات		شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	رقم الصفحة	
	٣٧ من ٢ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

## القسم الأول – تأسيس الشركة

### المادة (1):

تأسست بموجب هذا النظام الأساسي شركة مساهمة سعودية، من المساهمين المعنيين، طبقاً لأحكام نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك والأنظمة السارية المعمول بها في المملكة والأحكام المبينة فيما يلي:

### المادة (2): اسم الشركة:

اسم الشركة « بنك الجزيرة » ويشار إليها فيما يلي بـ « الشركة ».

### المادة (3): أغراض الشركة:

تتمثل أغراض الشركة في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية وفقاً لأحكام نظام مراقبة البنوك وكافة الأنظمة الأخرى واللوائح والقرارات النافذة في المملكة العربية السعودية، وتحقيقاً لهذه الأغراض تقوم الشركة بمزاولة العمليات المصرفية والاستثمارية لحسابها أو لحساب الغير داخل المملكة وخارجها بما فيها العمليات التالية:-

أ- فتح الحسابات الجارية وتلقي الودائع تحت الطلب، بالعملة السعودية أو غيرها من العملات الأخرى.

ب- فتح حسابات التوفير ومزاولة أعمال التوفير والادخار بالعملة السعودية أو غيرها من العملات.

ج- حيازة وتملك وبيع والتعامل بالعملات الأجنبية والمسكوكات والمعادن الثمينة.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
 فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ٣٠ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

- د- تقديم التمويل والتسهيلات بالريالات السعودية أو بعملات أخرى على أساس المشاركة بالربح والخسارة أو وفقاً لأي أسس أخرى.
- هـ- إصدار وقبول التعامل في الأوراق التجارية كالسندات لأمر والكمبيالات والشيكات وقبول التعامل بأوراق النقد والنقود المعدنية والعملات بمختلف أنواعها.
- و- الاقتراض أو الحصول على التمويل بأي طريقة تناسب مع القواعد المحددة لعمل الشركة وإبرام العقود وتقديم الضمانات والكفالات والرهن المتعلقة بذلك، سواء داخل المملكة أو خارجها. والإقراض والتسليف وتقديم الائتمانات وجميع التسهيلات المصرفية بدون ضمان أو مضمونة بكفالة شخصية أو مقابل رهن أموال منقولة أو غير منقولة أو سندات حكومية أو سندات خزينة أو سندات مؤسسات عامة أو أسهم شركات مساهمة مرخصة أو أية أوراق مالية أخرى فيما عدا أسهم الشركة رهناً حيازياً أو غير حيازي.
- ز- فتح اعتمادات مستندية وإصدار خطابات الضمان، وكذلك منح التسهيلات المصرفية للاستيراد والتصدير والتجارة المحلية والدولية.
- ح- القيام بعمل الوكيل أو المراسل أو الممثل للمصارف المحلية والأجنبية.
- ط- فتح حسابات باسم الشركة لدى المصارف المحلية والأجنبية أو المؤسسات المالية الأخرى.
- ي- إنشاء صناديق الأمانات (الخزائن) وإدارتها وتأجيرها.
- ك- مزاوله عمل الوكيل لتحصيل الأموال والكمبيالات والسندات لأمر وأي وثائق أخرى في المملكة وخارجها.
- ل- إنشاء وتشغيل وإدارة المستودعات والمخازن الأخرى لتخزين البضائع والسلع، وكذلك توفير التمويل بضمان هذه البضائع والسلع.
- م- القيام بتحصيل الأموال المستحقة لدى الغير وإعطاء مخالصة بها، سواء داخل المملكة أو خارجها، بالنيابة عن أي شخص طبيعي أو اعتباري أو بصفته أميناً عليها، أو منفذاً لوصية.
- ن- تلقي النقود والمستندات والأشياء ذات القيمة كوديعة أو تمويل أو لحفظها وإصدار الإيصالات المثبتة لذلك.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٤ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

س- القيام بعمليات تحويل الأموال إلى داخل المملكة أو خارجها.

ع- التعامل و البيع و حيازة وإدارة أية أموال أو حقوق أو مصالح في أي أموال منقوله أو ثابتة ، قد تؤول إلى الشركة أو تملكه أو يدخل في حوزتها استيفاء لكل أو بعض مطلوباتها أو ضماناً لأية تمويلات أو تسهيلات مقدمة منها أو قد تتعلق بأي طريقة أخرى بهذه المطالبة أو بهذا الضمان، وذلك وفق الأحكام في الحدود المقررة في الأنظمة.

ف- الإشراف على إدارة وحدات وأموال الاستثمار والاشتراك في أسواق رؤوس المال بهدف ترويج الأساليب الإسلامية في مجال الاستثمار والتمويل.

ص- المشاركة في جميع النشاطات الاستثمارية المختلفة من تجارية وزراعية وصناعية وعقارية وغيرها وفق أحكام النظام.

ق- تأسيس الشركات التابعة أو المساهمة أو الاشتراك بأية طريقة في شركات أو هيئات ذات نشاط يدخل ضمن أغراض الشركة أو يكون مشابهاً أو متمماً لها أو يساعد على تحقيقها والاندماج فيها أو شراؤها. كما يجوز أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأي وجه من الوجوه مع الشركات الأخرى بما لا يتجاوز (20%) رأس المال والاحتياطيات ولا يزيد عن (10%) من رأس مال الشركة التي تشارك فيها وأن لا يتجاوز إجمالي هذه المشاركات قيمة الاحتياطيات مع إبلاغ الجمعية العامة العادية مع مراعاة أحكام نظام مراقبة البنوك وكذلك الأنظمة واللوائح والتعليمات السارية في المملكة العربية السعودية والحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية المسبقة.

ر- إصدار صكوك التمويلات المشتركة والمخصصة وغير ذلك من صيغ التمويل التي لا تتعارض مع النظام الأساسي للشركة وسياستها المعلنة على أن يتوافق ذلك مع نظام مراقبة البنوك وبعد الحصول على موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي وهيئة السوق المالية.

ش- القيام بجميع الأعمال الأخرى التي يترتب عليها والتي يكون من شأنها أن تسهم في تقديم وتحقيق أهداف الشركة أو اتساع أعمالها.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢هـ - ١٧/١/٢٠٢١م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٥ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

ت- القيام بأي عمليات مصرفية أخرى غير محظورة بمقتضى أنظمة البنوك والنقد النافذة في المملكة.

ث- تخضع جميع الأعمال التي تتضمنها هذه المادة لأحكام نظام مراقبة البنوك ونظام الشركات والأنظمة الأخرى السارية المفعول في حينها.

وتمارس الشركة أنشطتها وفق الأنظمة المتبعة وبعد الحصول على التراخيص اللازمة من الجهات المختصة إن وجدت.

#### المادة (4): المشاركة والتملك في الشركات:

مع مراعاة أحكام نظام مراقبة البنوك وبعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية، يجوز للشركة تأسيس شركات من شخص واحد بمفردها سواء ذات مسؤولية محدودة أو مساهمة مغلقة أو شركات ذات غرض خاص، كما يجوز لها أن تمتلك الأسهم والحصص في شركات أخرى قائمة أو تندمج معها ولها حق الإشتراك مع الغير في تأسيس الشركات ومنها الشركات المساهمة أو ذات المسؤولية المحدودة أو الصناديق داخل المملكة أو خارجها وذلك بعد إستيفاء ما تتطلبه الأنظمة والتعليمات المتبعة في هذا الشأن، كما يجوز للشركة التصرف في هذه الأسهم أو الحصص على الأ يشمل ذلك الوساطة في تداولها.

#### المادة (5): المركز الرئيس – مكاتب أخرى:

يكون مركز الشركة الرئيس في مدينة جدة، ويجوز نقله إلى أي مكان آخر داخل المملكة العربية السعودية بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية ويجوز لمجلس الإدارة أو من يفوضه إنشاء فروع ووكالات داخل المملكة وخارجها وتعيين مراسلين في الأماكن التي قد تكون ضرورية

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
 فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٦ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

لعمليات وأنشطة البنك داخل المملكة وخارجها، مع مراعاة الأنظمة واللوائح السارية في المملكة بهذا الخصوص وبعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي.

### المادة (6): مدة الشركة:

مدة الشركة (99) تسع وتسعون سنة من تاريخ صدور قرار وزير التجارة بإعلان تأسيس الشركة، ويجوز دائماً إطالة هذه المدة بقرار تصدره الجمعية العامة غير العادية قبل سنة واحدة على الأقل من تاريخ انتهائها.

## القسم ( 2 ) – رأس المال والأسهم

### المادة (7): رأس المال:

رأس مال الشركة (8,200,000,000) ثمانية آلاف ومائتي مليون ريال سعودي مقسم إلى (820,000,000) ثمانمائة وعشرون مليون سهم نقدي وعادي متساوية فيما ترتبه من حقوق وإلتزامات، وقيمة السهم الواحد (10) عشرة ريالاً سعودية.

### المادة (8): إصدار أسهم بأعلى من قيمتها والأسهم المملوكة بالاشتراك:

القيمة الاسمية لكل سهم ( 10 ) ريالاً سعودية ولا يسمح بإصدار أسهم بسعر يقل عن القيمة الاسمية ولكن يجوز إصدارها بسعر أعلى وفي الحالة الأخيرة يحوّل ما زاد من سعر الإصدار على القيمة الاسمية ، إلى بند مستقل ضمن حقوق المساهمين حتى ولو بلغ هذا البند حده الأقصى المحدد له . وتكون الأسهم غير قابلة للتجزئة في مواجهة الشركة، وفي حال تملك

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٧ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

السهم الواحد أكثر من شخص واحد يجب على هؤلاء إختيار أحدهم لينوب عنهم في إستعمال الحقوق المتصلة بالسهم، ويكونون مسئولين بالتضامن عن أي التزام ناشئ عن ملكية الأسهم.

### المادة (9): تداول الأسهم:

تكون الأسهم قابلة للتداول مع مراعاة أية قيود بموجب هذا النظام الأساسي أو الأنظمة أو التعليمات الأخرى السارية المفعول في المملكة العربية السعودية.

### المادة (10): سجل المساهمين :

يجري تحويل الأسهم بغير قيد يثبت في سجل حملة الأسهم ويؤشر بهذا القيد على شهادات الأسهم التي تحتفظ به الشركة لكي تُبين فيه أسماء حملة الأسهم وجنسياتهم وعناوينهم ومهنتهم وأرقام الأسهم المتسلسلة والمبالغ التي دُفعت في مقابلها، ويجب كذلك تظهير الأسهم وقت التحويل بما يُفيد تحويلها وفقاً للقيد المثبت في سجل حملة الأسهم، ولن يعتبر تحويل ملكية السهم صحيحاً لدى الشركة ولدى الغير إلا اعتباراً من تاريخ المعاملة الواردة في السجل المذكور أو استكمال إجراءات نقل الملكية عن طريق النظام الآلي لمعلومات الأسهم، ولن يتم تحويل أي سهم ما لم تودع الشهادات الخاصة به لدى الشركة مع استمارة التحويل المقررة بعد ملئها بصورة صحيحة وان اكتتاب العضو أو تملكه للأسهم يعتبر ضمناً بمثابة قبول منه بنظام الشركة والتزامه بالقرارات التي تتخذ في جمعيات المساهمين وفقاً لأحكام النظام الأساسي سواء كان حاضراً أو لا وسواء وافق على تلك القرارات أم لم يوافق.

### المادة (11): طريقة تداول الأسهم:

تداول أسهم الشركة وفقاً لأحكام نظام السوق المالية.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٨ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣



## المادة (12): حجز الأسهم وبيع الأسهم المحجوزة:

مع مراعاة عدم جواز الحصول على أسهم الشركة كضمان لتمويل يقدم منها؛ يجوز للشركة أن تحجز على الأسهم المسجلة لديها باسم أحد المساهمين أو التي يملكها بالاشتراك مع شخص آخر وعلى أية أرباح غير مدفوعة عنها لتأمين تسديد التسهيلات أو الوفاء بالالتزامات أو التعهدات التي تعاقد عليها المساهم مع الشركة إما منفرداً أو بالاشتراك مع شخص آخر. فإذا تخلف عن تسديد الدين بعد تبليغه إشعاراً بذلك مدته أسبوعان، كان للمجلس الحق في بيع الأسهم المحجوزة لاسترداد المبلغ المطلوب للشركة. ويدفع لمالك الأسهم أو لممثله ما زاد من حصيلة البيع عن المبلغ المستحق، وإذا لم تكف حصيلة البيع للوفاء بهذه المبالغ، جاز للشركة أن تستوفي الباقي من جميع أموال المساهم.

## المادة (13): زيادة رأس المال:

1. مع مراعاة أحكام نظام مراقبة البنوك وكافة الأنظمة الأخرى واللوائح السارية في المملكة وبعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي؛ فللجمعية العامة غير العادية أن تقرر زيادة رأس مال الشركة، بشرط أن يكون رأس المال قد دُفع كاملاً ولا يشترط أن يكون رأس المال قد دفع بأكمله إذا كان الجزء غير المدفوع من رأس المال يعود إلى أسهم صدرت مقابل تحويل أدوات دين أو صكوك تمويلية إلى أسهم ولم تنته بعد المدة المقررة لتحويلها إلى أسهم.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٩ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٣.

2. للجمعية العامة غير العادية في جميع الأحوال أن تخصص الأسهم المصدرة عند زيادة رأس المال أو جزءاً منها للعاملين في الشركة والشركات التابعة أو بعضها أو أي من ذلك ولا يجوز للمساهمين ممارسة حق الأولوية عند إصدار الشركة للأسهم المخصصة للعاملين.
3. للمساهم المالك للسهم وقت صدور قرار الجمعية العامة غير العادية بالموافقة على زيادة رأس المال الأولوية في الاكتتاب في الأسهم الجديدة التي تصدر مقابل حصص نقدية.
4. يحق للجمعية العامة غير العادية وقف العمل بحق الأولوية للمساهمين في الاكتتاب بزيادة رأس المال مقابل حصص نقدية أو إعطاء الأولوية لغير المساهمين في الحالات التي تراها مناسبة لمصلحة الشركة وذلك في جميع أو بعض الأسهم الجديدة.
5. يحق للمساهم بيع حق الأولوية أو التنازل عنه خلال المدة من وقت صدور قرار الجمعية العامة بالموافقة على زيادة رأس المال إلى آخر يوم للاكتتاب في الأسهم الجديدة المرتبطة بهذه الحقوق وفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة.
6. مع مراعاة ما ورد في الفقرة (4) أعلاه، توزع الأسهم الجديدة على حملة حقوق الأولوية الذين طلبوا الاكتتاب بنسبة ما يملكونه من حقوق أولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة عن زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة ويوزع الباقي من الأسهم الجديدة على حملة حقوق الأولوية الذين طلبوا أكثر من نصيبهم بنسبة ما يملكونه من حقوق الأولوية من إجمالي حقوق الأولوية الناتجة من زيادة رأس المال بشرط ألا يتجاوز ما يحصلون عليه ما طلبوه من الأسهم الجديدة وي طرح ما تبقى من الأسهم على الغير ما لم تقرر الجمعية العامة غير العادية أو ينص نظام السوق المالية على غير ذلك، ويشترط في جميع الأحوال الحصول على الموافقة الكتابية المسبقة من مؤسسة النقد العربي السعودي.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ١٠ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

## المادة (14): تخفيض رأس المال:

يجوز للجمعية العامة غير العادية بناء على مبررات مقبولة وبما يتوافق من الأنظمة والضوابط ذات الصلة وبعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية وموافقة الجهات المختصة ذات الصلة أن تقرر تخفيض رأسمال الشركة إذا ما زاد عن حاجتها أو إذا تكبدت الشركة خسارة. ولا يجوز اتخاذ مثل هذا القرار إلا إذا قدم مراجعو حسابات الشركة تقريراً يبين مبررات هذا الإجراء والتزامات الشركة وتأثير التخفيض على تلك الالتزامات. ويجب أن يحدد القرار كيفية إجراء التخفيض. وإذا كان التخفيض راجعاً إلى زيادة رأس المال عن حاجات الشركة، وجب أن يطلب من الدائنين أن يقدموا اعتراضاتهم على هذا الإجراء خلال 60 يوماً من تاريخ نشر قرار التخفيض في إحدى الصحف اليومية المنتشرة في المدينة التي يقع فيها مقر الشركة الرئيسي المسجل. فإذا أعترض أي أحد من الدائنين وقدم إلى الشركة ادعاءً صحيحاً خلال التاريخ المعين، فعلى الشركة أن تدفع له دينه إذا كان مستحقاً أو أن تقدم كفالة مقبولة لدفع المبلغ في تاريخ استحقاقه.

## المادة (15): جواز شراء الشركة لأسهمها أو ارتهاؤها:

يجوز أن تشتري الشركة أسهمها أو ترتتها وفقاً لضوابط تضعها الجهات المختصة، وذلك بعد الحصول على عدم ممانعة مسبقة من مؤسسة النقد العربي السعودي. كما يجوز للشركة بعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي شراء أسهمها لإستخدامها كأسهم خزينة وبيعها وفقاً للضوابط والشروط الصادرة عن هيئة السوق المالية. ولا يكون للأسهم التي تشتريها الشركة أصوات في جمعيات المساهمين. ويجوز رهن الأسهم وفقاً لضوابط تضعها الجهات المختصة، ويكون للدائن المرتهن قبض الأرباح واستعمال الحقوق المتصلة بالسهم، ما لم يتفق في عقد الرهن على غير ذلك، ولكن لا يجوز للدائن المرتهن حضور اجتماعات الجمعية العامة للمساهمين أو التصويت فيها.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ١١ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

## القسم ( 3 ) – أدوات الدين

### المادة (16): أدوات الدين:

يجوز للشركة إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول وفقاً لنظام السوق المالية كالصكوك بمختلف أنواعها سواء في جزء أو عدة أجزاء أو من خلال سلسلة من الإصدارات أو بموجب برنامج أو أكثر تنشئها الشركة من وقت لآخر سواء كانت للاكتتاب العام أو غير ذلك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها بالعملة السعودية أو بأي من العملات الأجنبية، وكل ذلك في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس الإدارة وبعد موافقة الجمعية العامة غير العادية وله حق اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها.

## القسم ( 4 ) – إدارة الشركة

### المادة (17): مجلس الإدارة:

يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من تسعة أعضاء يتم انتخابهم في الجمعية العامة العادية- بعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية المسبقة- لمدة ثلاث سنوات بإتباع أسلوب التصويت التراكمي، ويجوز إعادة تعيين من انتهت عضويته من أعضاء مجلس الإدارة.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢هـ - ١٧/١/٢٠٢١م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ١٢ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

## المادة (18): انتهاء العضوية:

تنتهي العضوية في المجلس:

- بانتهاء مدتها.
  - باستقالة العضو أو وفاته.
  - إذا أصبح غير صالح للعضوية وفقاً لأحكام أي نظام نافذ في المملكة العربية السعودية.
  - بعزله بقرار من الجمعية العامة العادية وذلك دون إخلال بحق العضو المعزول تجاه الشركة في المطالبة بالتعويض إذا وقع العزل لسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب.
  - إذا أصبحت قواه العقلية غير سليمة.
  - إذا حكم بإدانته في جريمة مخلة بالأمانة أو الغش أو ماسة بالشرف.
  - إذا حكم بإفلاسه أو أجرى ترتيبات أو صلحاً مع دائنيه.
  - إذا أصبح عضواً في مجلس إدارة أي بنك آخر في المملكة العربية السعودية.
  - إذا اعتزل عضو مجلس الإدارة، بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب، وإلا كان مسئولاً قبل الشركة عما يترتب على الاعتزال من أضرار.
  - في حال عدم مشاركة العضو في ثلاثة اجتماعات في السنة دون عذر يستدعي ذلك.
- وإذا شغل مركز أحد أعضاء المجلس، جاز للمجلس بعد الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية أن يُعين مؤقتاً عضواً في المركز الشاغر، على أن يكون ممن تتوافر فيهم الخبرة والكفاية، ويجب أن تبلغ بذلك وزارة التجارة، وهيئة السوق المالية،

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment قسم الرضا	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١٣ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

ومؤسسة النقد العربي السعودي خلال خمسة أيام عمل من تاريخ التعيين، وأن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في أول اجتماع لها لإقراره، ويكمل العضو الجديد مدة سلفه. وإذا هبط عدد أعضاء مجلس الإدارة عن النصاب اللازم لصحة اجتماعاته وجبت دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال ستين يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.

### المادة (19): صلاحيات مجلس الإدارة:

دون الإخلال بالصلاحيات المقررة للجمعية العامة يكون لمجلس الإدارة أوسع السلطات الكاملة في إدارة أعمال الشركة والإشراف على شؤونها بما يحقق اغراضها بموجب هذا النظام الأساسي. بشرط ألا يكون النظام الأساسي قد استلزم صراحة إجراء هذه الأعمال بواسطة الجمعية العامة. وللمجلس في سبيل القيام بواجباته مباشرة كافة السلطات والقيام بكافة الأعمال والتصرفات التي يحق للشركة إجراؤها. ويتمتع مجلس الإدارة بصلاحيات إبرام القروض والتسهيلات لتأجيل تزيد مدتها على ثلاث (3) سنوات والقيام بشراء وبيع العقارات ورهنها، وإبراء ذمة مديني الشركة وعقد الصلح وتأسيس شركات وهيئات والمشاركة وتملك الحصص أو الأسهم في شركات أو مؤسسات أخرى داخل وخارج المملكة والإشراف عليها وإدارتها.

ولمجلس الإدارة السلطة الكاملة في عقد اتفاقية إدارة فنية بين الشركة وأية شركة متخصصة في الأعمال البنكية أو الدخول في شراكة معها وذلك بعد أخذ موافقة مؤسسة النقد العربي السعودي.

ويحق لمجلس الإدارة أن يعهد بأي من سلطاته إلى رئيسه و/أو إلى العضو المنتدب أو أي عضو في مجلس الإدارة أو إلى أي لجنة منبثقة مكونة من أعضاء في المجلس أو إلى أي من الموظفين المفوضين أو العاملين في الشركة. ويحق للمجلس أيضاً من وقت لآخر أن يفوض أي شخص

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١٤ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

بسلطة أو سلطات محددة للمدة التي يراها المجلس مناسبة. ومع ذلك لا يحق لمجلس الإدارة التبرع بشيء من أموال الشركة إلا في الحدود المقررة في الأنظمة واللوائح النافذة في المملكة.

### المادة (20): اللجنة التنفيذية:

يشكل مجلس الإدارة من بين أعضائه لجنة تنفيذية يتم الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية على تعيينهم، مع مراعاة التعليمات والقيود التي يصدرها مجلس الإدارة من وقت لآخر فإنه يحق للجنة التنفيذية أن تمارس جميع السلطات التي يخولها إياها مجلس الإدارة ولا يحق للجنة التنفيذية تعديل أي قرارات يصدرها المجلس أو أية قواعد أو لوائح يصدرها.

وتؤلف اللجنة التنفيذية من (5) خمسة أعضاء بما فيهم الرئيس. وللمجلس تغيير أعضاء اللجنة التنفيذية وتعيين بدل من شغرت عضويته ويحدد المجلس صلاحيات واختصاصات اللجنة التنفيذية. وتعد اللجنة التنفيذية إجتماعاتها بدعوة من رئيسها أو بناءً على طلب اثنين من الأعضاء. وتعين اللجنة سكرتيراً لتدوين مداولاتها وقراراتها وتوصياتها. ولا يكون إجتماع اللجنة التنفيذية صحيحاً إلا إذا حضره (4) أربعة أعضاء على الأقل بأنفسهم أو بطريق الوكالة وبشرط ألا يقل عدد الأعضاء الحاضرين شخصياً عن (3) ثلاثة أعضاء، ويحق لعضو اللجنة التنفيذية أن ينيب عنه عضواً آخر في الحضور والتصويت في اجتماعات اللجنة التنفيذية على أنه لا يجوز للعضو أن ينوب عن أكثر من عضو واحد في اللجنة التنفيذية.

وتصدر اللجنة التنفيذية قراراتها بالأغلبية فإذا تساوت الأصوات يكون صوت الرئيس مرجحاً، وتثبت مداولات اللجنة وقراراتها وتوصياتها في محاضر موقعة من رئيس اللجنة والسكرتير توزع على كافة أعضاء مجلس الإدارة. ويمكن حضور اجتماعات اللجنة والتصويت على

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١٥ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣

القرارات من خلال الاتصال المرئي أو الاتصال المسموع أو كلاهما، ويعد الحضور بهذا الطريق حضور شخصي. ويمكن إصدار قرارات للجنة بالتمرير إلا إذا طلب أحد الأعضاء كتابة عقد اجتماع اللجنة للمداولة فيه، وتدفع لأعضاء اللجنة التنفيذية بدلات حضور جلسات يقرها مجلس الإدارة في حدود أي قيود في الانظمة واللوائح ذات العلاقة.

### المادة (21): لجنة المراجعة:

تشكل بقرار من الجمعية العامة العادية لجنة مراجعة من غير أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين سواء من المساهمين أو من غيرهم، على ألا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة ولا يزيد على خمسة، وأن تحدد في القرار مهام اللجنة وضوابط عملها، ومكافآت أعضائها وفقاً للأنظمة والتعليمات ذات الصلة، ويتعين أن يكون أعضاء اللجنة ممن تنطبق عليهم التعليمات والضوابط النظامية وأن يتم الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية قبل انتخابهم.

ويشترط لصحة اجتماع لجنة المراجعة حضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

وتختص لجنة المراجعة بالمراقبة على أعمال الشركة، ولها في سبيل ذلك حق الإطلاع على سجلاتها ووثائقها، وطلب أي إيضاح أو بيان من أعضاء المجلس أو الإدارة التنفيذية، ويجوز للجنة أن تطلب من مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة للشركة للإنعقاد إذا أعاق المجلس عملها أو تعرضت الشركة لأضرار أو خسائر جسيمة.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١٦ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠



وللجنة النظر في القوائم المالية للشركة والتقارير والملحوظات التي يقدمها مراجع الحسابات وإبداء مآرائها حيالها إن وجدت، وعليها كذلك إعداد تقرير عن رأيها في شأن مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية في الشركة وعما قامت به من أعمال أخرى تدخل في نطاق اختصاصها. وعلى مجلس الإدارة أن يودع نسخاً كافية من هذا التقرير في مركز الشركة الرئيس قبل موعد انعقاد الجمعية العامة بواحد وعشرين يوماً على الأقل، لتزويد كل من رغب من المساهمين بنسخة منه، ويتلى التقرير أثناء انعقاد الجمعية.

## المادة (22): (أ) مكافآت أعضاء مجلس الإدارة مقابل حضورهم الاجتماعات:

تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وبدلات حضورهم على أساس مبلغ معين ويتم تحديد معاييرها ضمن سياسة مستقلة تقرها الجمعية العامة، ويحصل عضو اللجنة التنفيذية وأعضاء لجان المجلس الأخرى عن كل اجتماع يحضره على نفس البدل المقرر عن حضور جلسات مجلس الإدارة، ولا تزيد تلك المكافآت والبدلات عما هو محدد في المادة السادسة والسبعون من نظام الشركات، كما تكون على النحو الذي تقره الضوابط والتعليمات التي تضعها مؤسسة النقد العربي السعودي.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ١٧ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣.

## المادة (22) (ب):

يجب أن يشمل تقرير مجلس الإدارة السنوي بياناً شاملاً لكل ما حصل عليه الأعضاء من مبالغ خلال سنة الشركة المالية من مكافأة وبدل حضور ومصروفات نثرية، وكذلك المزايا النقدية أو العينية كما يشمل التقرير بيان المبالغ التي حصل عليها أعضاء مجلس الإدارة بوصفهم مفوضين بالإدارة في الشركة أو عاملين بها أو ما قبضوه مقابل خدمات فنية أو إدارية أو استشارية. وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع للجمعية العامة.

## المادة (23): تعيين رئيس المجلس/النائب/الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب/أمين السر:

أ. يعين مجلس الإدارة من بين أعضائه رئيساً ونائباً وعضواً منتدباً، ولا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي آخر بالشركة، ويختص رئيس المجلس برئاسة اجتماعات مجلس الإدارة واجتماعات الجمعية العامة، ويقوم الرئيس بكافة المهام الأخرى التي يعهد بها إليه المجلس، ويحل نائب رئيس مجلس الإدارة محل رئيس المجلس عند غيابه.

ب. يختص الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب بتنفيذ سياسات الشركة التي يحددها مجلس الإدارة، ويقوم بالإشراف على عمليات الشركة وهو المسؤول التنفيذي للشركة، ولمجلس الإدارة أن يعهد أو يسند إلى الرئيس التنفيذي والعضو المنتدب أي صلاحية يمارسها المجلس، وذلك طبقاً لأحكام وشروط يرى المجلس أنها مناسبة، كما يحق لمجلس الإدارة من وقت لآخر أن يلغي أو يسحب أو يغير كل أو بعض هذه الصلاحيات.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment قصر الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ١٨ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣.

ج. لرئيس مجلس الإدارة حق تمثيل الشركة تمثيلا كاملا أمام السلطات المختصة والقضاء والغير وطلب التحكيم و له حق المطالبة وإقامة الدعاوى والمرافعة والمدافعة والمخاصمة وسماع الدعاوى والرد عليها و طلب الإدخال و التدخل لدى جميع المحاكم و ديوان المظالم و لجان الفصل و التماس إعادة النظر و طلب نقض الأحكام لدى المحكمة العليا و طلب تنحي القاضي و احضار الشهود و البيئات و الطعن فيها والإقرار والإنكار والصلح والتنازل والإبراء وطلب اليمين ورده والامتناع عنه و الإجابة و الجرح و التعديل و الطعن بالتزوير و إنكار الخطوط و الأختام و التوقيع و طلب رد الاعتبار و طلب المنع من السفر ورفع مراجعة دوائر الحجز والتنفيذ و طلب الحجز والتنفيذ و طلب الحبس التنفيذي ورفع وتعيين الخبراء والمحكمين وتحديد أتعابهم وقبول تقاريرهم والطعن بها و طلب استبدالهم والمطالبة بتنفيذ الأحكام وقبولها ونفيها والاعتراض عليها بكافة الطرق النظامية واستلام الأحكام والمبالغ وذلك أمام كافة الجهات القضائية واللجان والهيئات بدرجاتها. ولرئيس المجلس والرئيس التنفيذي والعضو المنتدب مجتمعين او منفردين على سبيل المثال لا الحصر الحق في البيع بثمن آجل و البيع بالتقسيط للعقار و بيع وشراء العقارات ورهن وفك رهن وقبول رهن و فك رهن بموجب خطاب من بنك الجزيرة وفرز العقارات والبيع بشرط رهن العقارات و التنازل و قبول التنازل و تعديل الصكوك المرهونة وتسليم واستلام الثمن والهبة والإفراغ وقبول الهبة و الإفراغ والتجزئة والفرز واستلام الصكوك و دمجها وتحديثها وتعديلها أمام كتابات العدل وكافة جهات الاختصاص وذلك في الحدود المقررة بقرارات مجلس الإدارة ذات الصلة والتنازل عن النقص في المساحة و قبول الزيادة في المساحة وتحويل الأراضي السكنية الى زراعية او صناعية والعكس وتعديل اسم المالك و رقم السجل المدني ورقم

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٠٥/١٤٤٢هـ - ١٧/٠٧/٢٠٢١م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرضاخ	رقم الصفحة ٣٧ من ١٩ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣

الحفيظة وتعديل الحدود والأطوال والمساحة وأرقام القطع و المخططات والصكوك و تواريخها وأسماء الأحياء و ضم المساحة الزائدة المجاورة للأرض و التنازل لصالح أملاك الدولة و استخراج صك بدل فاقد و بدل تالف و تحويل الذرعة الى أمتار في الصك واستخراج رخصة تسوير وهدم وفسح بناء أو ترميم واستخراج شهادات اتمام البناء وعمل مخطط للأرض المملوكة ومراجعة الأمانات والبلديات و استلام المبالغ والتعويضات الخاصة و استلام التثمين الخاص وقبول التثمين والاعتراض عليه والتأجير وتوقيع عقود الإيجار وتعديلها وتجديدها وفسخها واستلام الأجرة وتسليمها وتعيين وتوكيل الممثلين النظاميين للشركة والشركات التي تساهم فيها وتحديد صلاحياتهم ومدة تعيينهم ومراجعة الإدارة العامة للمرور والمديرية العامة للسجون ومراجعة مراكز الشرطة والنيابة العامة وإدارة الأدلة الجنائية والمديرية العامة للدفاع المدني ومراجعة كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية وطلب تنفيذ وإلغاء الخدمات وإنهاء كافة المعاملات واستلام وتسليم كل ما يلزم لإنهاء معاملات الشركة لدى هذه الجهات وتأسيس الشركات والتوقيع على عقود التأسيس وملاحق التعديل وقرارات الشركاء والأنظمة الأساسية وتعيين المدراء وتحديد صلاحياتهم وعزلهم وتحديد وتعديل بند الإدارة وزيادة رأس المال وخفض رأس المال عبر كافة الأدوات النظامية وتحديد وشراء الحصص والأسهم وبذل الثمن وبيع الحصص والأسهم وقبض الثمن والتنازل عن الحصص والأسهم وقبوله ونقل الحصص والأسهم والسندات وتعديل أغراض الشركة وتعديل بنود عقد التأسيس أو ملاحق التعديل والأنظمة الأساسية أمام كافة الجهات الرسمية وكتابات العدل واستخراج السجلات التجارية والتراخيص وتجديدها وتوقيع العقود الخاصة بالشركة مع الغير ونشر عقود التأسيس وتعديلاتها وملخصاتها والأنظمة الأساسية والتعامل مع البنوك والمؤسسات المالية المحلية والخارجية والتوقيع

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٠٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/٠١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	
	٣٧ من ٢٠ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣

والاستلام والتسليم وتوكيل من يرونه من داخل الشركة أو خارجها في كل أو بعض الصلاحيات المبينة بهذه المادة ومنح من يتم توكيله حق توكيل الغير، مع مراعاة أحكام نظام مراقبة البنوك.

د. تحدد المكافآت التي يحصل عليها كل من رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب بالإضافة إلى المكافآت المقررة لأعضاء مجلس الإدارة بموجب قرار من مجلس الإدارة.

هـ. يعين مجلس الإدارة أميناً للسر من بين أعضائه أو من غيرهم، ويختص بإثبات مداوالت المجلس وقراراته وتسويتها في السجل الخاص، ويتم تحديد اختصاصات أمين السر ومكافآته بقرار من مجلس الإدارة.

و. لا تزيد مدة رئيس المجلس والرئيس التنفيذي والعضو المنتدب وأمين السر-إذا كان عضواً في مجلس الإدارة- عن مدة عضوية كل منهم في المجلس ويجوز إعادة انتخابهم.

ز. يجب مراعاة الحصول على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي، على اختيار وتعيين الأعضاء في المناصب المذكورة في هذه المادة.

## المادة (24): اجتماعات المجلس:

دون الإخلال بما توجبه الأنظمة واللوائح، يجتمع مجلس الإدارة في أي مكان يحدده (4) أربع مرات على الأقل في العام بدعوة من رئيسه وتكون الدعوة مصحوبة بجدول الأعمال. ويجب على رئيس المجلس أن يدعو إلى الاجتماع متى طلب إليه ذلك اثنان من الأعضاء. توجه الدعوة لكل عضو بالبريد المسجل أو بالفاكس أو بالبريد الإلكتروني قبل الموعد المحدد للاجتماع

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٢١ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

بأسبوعين على الأقل، وفي حالة تغيب الرئيس عن أي اجتماع يرأس الاجتماع نائب الرئيس وفي حالة غيابهم يرأس الاجتماع عضو المجلس الذي ينتخبه الأعضاء الحاضرون لهذا الغرض.

### المادة (25): نصاب وقرارات المجلس:

لا يكون اجتماع المجلس صحيحاً إلا إذا حضره على الأقل خمسة أعضاء بأنفسهم أو بطريق الإنابة لعضو آخر في المجلس، ولا يجوز أن ينوب عضو واحد عن أكثر من عضو من أعضاء مجلس الإدارة. ويمكن حضور اجتماعات المجلس والتصويت على القرارات من خلال الاتصال المرئي أو الاتصال المسموع أو كلاهما، ويعد حضور عضو المجلس بهذا الطريق حضور شخصي. وتتخذ قرارات المجلس في اجتماعاته بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين أو الممثلين في الاجتماع، وفي حالة التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس أو من ينوب عنه. ويمكن إصدار قرارات المجلس بالتمرير إلا إذا طلب أحد الأعضاء كتابة عقد اجتماع المجلس للمداولة فيه.

### المادة (26): الإفصاح عن المصالح الشخصية ومنافسة الشركة:

لا يجوز أن يكون لعضو مجلس الإدارة أية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة إلا بترخيص من الجمعية العامة العادية ووفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٢٢ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣

وعلى عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، ويثبت هذا التبليغ في محضر الاجتماع ولا يجوز لهذا العضو الاشتراك في التصويت على القرار الذي يصدر بهذا الشأن في مجلس الإدارة وجمعيات المساهمين. ويبلغ رئيس مجلس الإدارة الجمعية العامة العادية عند انعقادها عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها، ويرافق التبليغ تقرير خاص من مراجع حسابات الشركة الخارجي.

وإذا تخلف عضو المجلس عن الإفصاح عن مصلحته المشار إليها أعلاه، جاز للشركة أو لكل ذي مصلحة المطالبة أمام الجهة القضائية المختصة بإبطال العقد أو إلزام العضو بأداء أي ربح أو منفعة تحققت له من ذلك، ويعفى أعضاء مجلس الإدارة المعارضون للقرار من المسؤولية متى أثبتوا اعتراضهم صراحة في محضر الاجتماع، ولا يعد الغياب عن حضور الاجتماع الذي يصدر فيه القرار سبباً للإعفاء من المسؤولية إلا إذا ثبت أن العضو الغائب لم يعلم بالقرار أو لم يتمكن من الاعتراض عليه بعد علمه به.

كما لا يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يشترك في أي عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن ينافس الشركة في أحد فروع النشاط الذي تزاوله، وإلا كان للشركة أن تطالبه أمام الجهة القضائية المختصة بالتعويض المناسب، ما لم يكن حاصلًا على ترخيص من الجمعية العامة العادية يسمح له القيام بذلك، ووفقاً للضوابط التي تضعها الجهة المختصة.

يجوز للشركة - في حدود أغراضها وبالأوضاع والشروط التي تتبعها في معاملاتها مع الجمهور ووفقاً لأحكام نظام مراقبة البنوك والتعليمات الصادرة عن مؤسسة النقد العربي السعودي - أن تقرض أحد أعضاء مجلس إدارتها أو أحد المساهمين فيها أو أن تفتح له اعتماداً أو أن تضمنه في القروض التي يعقدها مع الغير.

## المادة (27): سجل اجتماعات المجلس واللجنة التنفيذية:

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ٢٣ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

تثبت مداولات المجلس وقراراته في محاضر توزع على كافة أعضاء المجلس ويوقعها الرئيس والسكريتير بعد التصديق عليها من المجلس وذلك بتوقيع جميع الأعضاء الحاضرين على إحدى نسخ المحضر وتدون هذه المحاضر في سجل خاص يوقعه رئيس المجلس والسكريتير.

## القسم (5) – جمعيات المساهمين

### المادة (28): جمعيات المساهمين:

الجمعية العامة المكونة تكويناً صحيحاً تمثل كافة المساهمين، وتكون قراراتها الصادرة في حدود اختصاصاتها وفقاً لهذا النظام ملزمة لجميع المساهمين، وتعد جمعيات المساهمين في المدينة التي يوجد فيها مقر الشركة الرئيسي بموجب المادة (4)، أو في أي مكان آخر يحدده مجلس الإدارة.

### المادة (29): حضور جمعيات المساهمين:

لكل مساهم أياً كان عدد أسهمه حق حضور الجمعيات العامة للمساهمين أو عن طريق الوسائل الأخرى المسموح بها وفقاً للأنظمة واللوائح ذات العلاقة، وله في ذلك أن يوكل عنه شخصاً آخر من غير أعضاء مجلس الإدارة أو عاملي الشركة أو المكلفين بالقيام بصفة دائمة بعمل فني أو إداري لحسابها في حضور الجمعية العامة.

### المادة (30): عقد الجمعية التأسيسية:

تختص الجمعية التأسيسية بالأمر الواردة في نظام الشركات.

### المادة (31): الجمعية العامة العادية:

باستثناء المسائل التي تدخل ضمن صلاحية الجمعية العامة غير العادية للمساهمين، تكون للجمعية العامة العادية صلاحية معالجة جميع المسائل التي تتعلق بالشركة. وتعد الجمعية

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٢٤ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠



العامّة العادية مرة واحدة في السنة على الأقل وذلك خلال الأشهر الستة التي تلي ختام السنة المالية للشركة. ويجوز دعوة جمعيات عامة عادية أخرى كلما دعت الضرورة لذلك.

### المادة (32): الجمعيات غير العادية:

مع مراعاة أحكام نظام مراقبة البنوك، تكون لجمعيات المساهمين الغير عادية صلاحية تعديل نظام الشركة الأساسي إلى المدى الذي يسمح به النظام. وبالإضافة إلى الصلاحيات المخولة لجمعيات المساهمين العامة الغير عادية بموجب النظام يجوز لها أن تصدر قرارات في مسائل تقع عادة ضمن صلاحية الجمعية العامة العادية وفقاً لنفس الشروط والأحكام المقررة للجمعية العامة العادية.

### المادة (33): إنعقاد الجمعيات العامة:

تعقد الجمعية العامة للمساهمين العادية أو غير العادية بناء على دعوة من مجلس الإدارة. وعلى مجلس الإدارة دعوة الجمعية العامة العادية إذا طلبت ذلك مؤسسة النقد العربي السعودي أو مراقبا الحسابات أو لجنة المراجعة أو عدد من المساهمين يمثل (5%) على الأقل من رأس المال أو بناءً على قرار من الجهة المختصة.

وإذا مضى شهر على الموعد المحدد لانعقاد الجمعية دون أن تدعى للانعقاد، كان للجهة المختصة أن تدعوها للانعقاد بناءً على طلب عدد من المساهمين يمثل (2%) اثنان بالمائة من رأس المال على الأقل إذا توافرت أي من الحالات المنصوص عليها في نظام الشركات أو الأنظمة ذات العلاقة.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فدع الرياض	٣٧ من ٢٥ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

وينشر إعلان الدعوة لحضور الجمعية العامة بعد الحصول على موافقة الجهات التنظيمية في موقع السوق المالية وفي صحيفة يومية توزع في المركز الرئيسي للشركة قبل الميعاد المحدد للاجتماع بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

ويجوز لمجلس الإدارة توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين في الميعاد المذكور بخطابات مسجلة. ويشمل إعلان الدعوة مكان ووقت وجدول الأعمال المعروضة على الجمعية العامة وترسل صورة من الدعوة وجدول الأعمال إلى مؤسسة النقد العربي السعودي ووزارة التجارة وكذلك صورة إلى هيئة السوق المالية خلال المدة المحددة للنشر سالف الذكر.

### المادة (34): سجل حضور الجمعيات العامة:

على المساهمين الراغبين في حضور الجمعية العامة العادية أو الجمعية العامة غير العادية أن يسجلوا أسماءهم في مكتب الشركة الرئيسي عند افتتاح الجلسة.

وعند افتتاح الجلسة تعد قائمة بأسماء المساهمين الحاضرين والممثلين وعناوينهم وعدد الأسهم التي يملكها كل منهم بالأصالة أو بالنيابة وعدد الأصوات المخصصة لها. ويجوز لكل ذي مصلحة أن يطلع على هذه القائمة.

### المادة (35): النصاب القانوني في الجمعية العامة العادية:

لن يكون انعقاد الجمعية العامة العادية صحيحاً ما لم يحضره مساهمون يمثلون ربع رأسمال الشركة على الأقل. فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الأول وجب إصدار إعلان آخر

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٢٦ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

بالدعوة إلى اجتماع ثانٍ يعقد خلال 30 يوماً من تاريخ الاجتماع الأول، وينشر هذا الإعلان على النحو المحدد في المادة (31). ومع ذلك يجوز أن يعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول. على أن تتضمن الدعوة لعقد الاجتماع الأول ما يفيد الإعلان عن إمكانية عقد هذا الاجتماع. وفي جميع الأحوال يكون الاجتماع الثاني صحيحاً أيضاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه.

### **المادة (36): النصاب القانوني في الجمعية العامة غير العادية:**

لا يكون اجتماع الجمعية العامة غير العادية للمساهمين صحيحاً إلا إذا حضره مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة على الأقل. فإذا لم يتوفر هذا النصاب في الاجتماع الأول وجهت الدعوة إلى اجتماع ثانٍ وفقاً لنفس الشروط المحددة في المادة (31) من هذا النظام. ومع ذلك يجوز أن يعقد الاجتماع الثاني بعد ساعة من انتهاء المدة المحددة لانعقاد الاجتماع الأول، على أن تتضمن الدعوة لعقد الاجتماع الأول ما يفيد الإعلان عن إمكانية عقد هذا الاجتماع. وفي جميع الأحوال يكون الاجتماع الثاني صحيحاً إذا حضره عدد من المساهمين يمثل ربع رأس المال على الأقل. وفي حال عدم توفر النصاب اللازم في الاجتماع الثاني، توجه دعوة إلى اجتماع ثالث وفقاً لنفس الشروط المحددة في المادة (31). ويكون الاجتماع الثالث صحيحاً أيضاً كان عدد الأسهم الممثلة فيه، بعد موافقة الجهات المختصة.

### **المادة (37): حقوق التصويت:**

يكون لكل مساهم صوت واحد عن كل سهم يمثله في جمعيات المساهمين، على أنه لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة أن يصوتوا على قرارات تتعلق بمكافآتهم ومميزاتهم أو بإبراء ذمتهم من المسؤولية المترتبة على إدارتهم أو بإعطائهم التراخيص الواجبة للقيام أو التعاقد ببعض الأعمال

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٢٧ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

التي تشتمل على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة. ويجب استخدام التصويت التراكمي في حال انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، بحيث لا يجوز استخدام حق التصويت للسهم أكثر من مرة واحدة.

### المادة (38): قرارات جمعيات المساهمين:

تصدر الجمعية العامة العادية قراراتها بالأغلبية المطلقة للأسهم الممثلة في الاجتماع. و تصدر القرارات في الجمعية العامة غير العادية بأغلبية ثلثي الأسهم الممثلة في الاجتماع، إلا إذا كان القرار متعلقاً بزيادة رأسمال الشركة أو تخفيضه، أو بإطالة مدة الشركة، أو بحلها أو بدمجها مع شركة أو مؤسسة أخرى، ففي هذه الحالة لن يكون القرار صحيحاً إلا إذا صدر بأغلبية ثلاثة أرباع الأسهم الممثلة في الاجتماع، ولا يكون نافذاً إلا في حال استيفاء عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي الكتابية .

وعلى مجلس الإدارة أن يشهر قرارات الجمعية غير العادية إذا كانت تتضمن تعديلات لنظام الشركة الأساسي، وذلك وفقاً لأحكام نظام الشركات.

### المادة (39): حق المساهمين في توجيه الأسئلة في الجمعيات العامة:

لأي مساهم الحق في مناقشة المواضيع المدرجة في جدول أعمال الجمعية وأن يوجه أسئلة بشأنها إلى أعضاء مجلس الإدارة وإلى مراجعي الحسابات. وعلى مجلس الإدارة ومراجعى الحسابات أن يجيبوا على أسئلة المساهمين بالقدر الذي لا يعرض مصلحة الشركة للضرر. وإذا رأى المساهم أن الرد على سؤاله غير مقنع، احتكم إلى الجمعية وكان قرارها في هذا الشأن نافذاً.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	٣٧ من ٢٨ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

## المادة (40): الإجراءات المتبعة في الجمعية العامة:

يرأس رئيس مجلس الإدارة الجمعيات العامة للمساهمين. وفي حالة غيابه ينوب عنه نائب رئيس مجلس الإدارة في رئاسة هذه الجمعيات، أو من ينتدبه مجلس الإدارة من بين أعضائه لذلك في حال غياب رئيس مجلس الإدارة ونائبه. ويعين الرئيس أمين سر الجمعية، كما يعين جامعين للأصوات من بين المساهمين الحاضرين.

ويحرر باجتماع الجمعية محضر يتضمن أسماء المساهمين الحاضرين أو الممثلين، وعدد الأسهم التي يملكونها أصالة أو وكالة وعدد الأصوات المخصصة لتلك الأسهم والقرارات التي اتخذت، وعدد الأصوات التي صوتت إلى جانب القرارات أو ضدها وخلاصة وافية للمناقشات التي جرت أثناء الاجتماع، وتدون هذه المحاضر بانتظام عقب كل اجتماع في سجل خاص يوقعه رئيس الجمعية وأمين سرها وجامعا الأصوات.

## القسم ( 6 ) – مراقب الحسابات

### المادة (41): مراقب الحسابات:

يكون للشركة مراقبان للحسابات من بين المراقبين المصرح لهم بالعمل في المملكة العربية السعودية تعيينهما الجمعية العامة العادية سنوياً، وتحدد مكافأتهما، ويجوز لها إعادة تعيينهما.

### المادة (42): صلاحيات مراقبي الحسابات:

على مراقبي الحسابات أن يفتشوا دفاتر الشركة وسجلاتها ومستنداتها الأخرى في أي وقت، وأن يطلبوا بيانات أو إيضاحات يريانها ضرورية، كما أن عليهما أن يتأكدا من صحة موجودات الشركة والتزاماتها.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فيسل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٢٩ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

## المادة (43): تقرير مراقبي الحسابات:

على مراقبي الحسابات أن يقدموا إلى الجمعية العامة السنوية العادية تقريراً يضمنانه موقف مجلس الإدارة إزاء تمكينهما من الحصول على البيانات والإيضاحات التي طلبها، وبينان فيه أية مخالفات قد يكتشفانها لأحكام نظام الشركات أو لنظام الشركة الأساسي، مع إبداء رأيهما حول دقة حسابات الشركة.

## القسم ( 7 ) – حسابات الشركة وتوزيع الأرباح

### المادة (44): السنة المالية:

تبدأ سنة الشركة المالية في 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام. على أن تدخل في السنة المالية الأولى المدة التي تبدأ من تاريخ تأسيس الشركة في 31 ديسمبر من السنة التالية.

### المادة (45): التقارير السنوية:

1 - يجب على مجلس الإدارة في نهاية كل سنة مالية للشركة أن يعد القوائم المالية للشركة وتقريراً عن نشاطها ومركزها المالي عن السنة المالية المنقضية، ويضمن هذا التقرير الطريقة المقترحة لتوزيع الأرباح. ويضع المجلس هذه الوثائق تحت تصرف مراجعي الحسابات قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بخمسة وأربعين يوماً على الأقل.

2 - يجب أن يوقع رئيس مجلس إدارة الشركة ورئيسها التنفيذي ومديرها المالي الوثائق المشار إليها في الفقرة (1) من هذه المادة، وتودع نسخ منها في مركز الشركة الرئيس تحت تصرف المساهمين قبل الموعد المحدد لانعقاد الجمعية العامة بواحد وعشرين يوماً على الأقل.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٠ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣.

3 - على رئيس مجلس الإدارة أن يزود المساهمين بالقوائم المالية للشركة، وتقرير مجلس الإدارة، وتقرير مراجعي الحسابات، ما لم تنشر في صحيفة يومية توزع في مركز الشركة الرئيس. وعليه أيضاً أن يرسل صورة من هذه الوثائق إلى الوزارة، وكذلك يرسل صورة إلى هيئة السوق المالية، وصورة إلى مؤسسة النقد العربي السعودي، وذلك خلال المدة المشار إليها في الفقرة 2 أعلاه.

### المادة (46): توزيع الأرباح:

توزع أرباح الشركة السنوية الصافية التي تحددتها بعد خصم المصروفات العمومية والتكاليف الأخرى، وتكوين الاحتياطات اللازمة لمواجهة الديون المشكوك فيها وخسائر الاستثمارات والالتزامات الطارئة التي يرى مجلس الإدارة ضرورتها بما يتفق وأحكام نظام مراقبة البنوك، على النحو الآتي:

(أ) تحتسب المبالغ اللازمة لدفع الزكاة المقررة على المساهمين السعوديين، والضريبة المقررة على الجانب الغير سعودي طبقاً للأنظمة النافذة في المملكة العربية السعودية وتقوم الشركة بدفع هذه المبالغ للجهات المختصة وتخصم الزكاة المدفوعة عن السعوديين من نصيبهم في صافي الربح كما تحسم الضريبة المدفوعة عن الجانب الغير سعودي من نصيبه في صافي الربح.

(ب) يُرحل ما لا يقل عن 25% من المتبقي من الأرباح السنوية الصافية بعد خصم الزكاة للاحتياطي النظامي إلى أن يصبح الاحتياطي المذكور مساوياً على الأقل لرأس مال الشركة المدفوع.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١٠/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	٣٧ من ٣١ صفحة	رقم الصفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣.

وللجمعية العامة العادية بناء على اقتراح من مجلس الإدارة أن تجنب نسبة معينة من صافي الأرباح لتكوين إحتياطي إتفاقي ولا يجوز أستخدام الإحتياطي الإتفاقي إلا بقرار من الجمعية العامة غير العادية. وإذا لم يكن هذا الإحتياطي مخصصاً لغرض معين، جاز للجمعية العامة العادية - بناء على اقتراح مجلس الإدارة- أن تقرر صرفه فيما يعود بالنفع على الشركة أو المساهمين.

(ج) يخصص من الباقي من الأرباح بعد خصم الإحتياطي القانوني والزكاة والضريبة مبلغ لا يقل عن (2.5 بالمائة) من رأس المال المدفوع للتوزيع على المساهمين على أن يتم توزيعه بنسبة المدفوع من قيمة الأسهم طبقاً لما يقترحه مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة، فإذا كانت النسبة المتبقية من الأرباح المستحقة لأي من المساهمين لا تكفي لدفع الأرباح للمساهمين المعنيين فلا يجوز للمساهمين المطالبة بدفعها في السنة أو السنوات التالية، ولا يجوز للجمعية العامة أن تقرر توزيع نسبة من الأرباح تزيد عما أقترحه مجلس الإدارة.

(د) يستخدم الباقي بعد تخصيص المبالغ المذكورة في الفقرات (أ ، ب ، ج) السابقة على النحو الذي يقترحه مجلس الإدارة وتقرره الجمعية العامة.

(هـ) يجب الحفاظ على نسبة المساهمة لكل من السعوديين وغير السعوديين عند احتساب المخصصات اللازمة للإحتياطي القانوني والإحتياطات الأخرى من صافي الأرباح -بعد خصم الزكاة والضريبة - ويجب على كل من المجموعتين المساهمة في تلك الإحتياطات حسب نسبهم في رأس المال على أن تخصم مساهماتهم من حصصهم في الأرباح الصافية.

(و) مع مراعاة ما ورد في الفقرات (أ) و (ب) و (ج) و (د) و (هـ) من هذه المادة، يجوز للشركة بعد حصولها على عدم ممانعة مؤسسة النقد العربي السعودي، ووفقاً للقواعد التنظيمية ذات الصلة، أن توزع أرباحاً مرحلية على مساهميها بشكل نصف أو ربع سنوي - إن وجدت.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٢ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠



## المادة (47): أرباح الأسهم:

- (أ) يستحق المساهم حصته في الأرباح وفقاً لقرار الجمعية العامة الصادر في هذا الشأن، ويبين القرار تاريخ الاستحقاق وتاريخ التوزيع وتكون أحقية الأرباح لمالكي الأسهم المسجلين في سجلات المساهمين في نهاية اليوم المحدد للاستحقاق.
- (ب) يجوز للشركة الاحتفاظ بأية أرباح للأسهم واستعمالها لتسديد ديون المساهم أو التزاماته أو ارتباطاته تجاه الشركة.

## القسم (8) - المنازعات

### المادة (48): المنازعات:

للشركة أن ترفع دعوى المسؤولية على أعضاء مجلس الإدارة أو أي منهم بسبب الأخطاء التي تنشأ عنها أضرار لمجموع المساهمين، وتقرر الجمعية العامة رفع هذه الدعوى وتعيين من ينوب عن الشركة.

ولكل مساهم أن يمارس الحق الممنوح للشركة لإقامة دعوى المسؤولية ضد أعضاء مجلس الإدارة إذا كان الخطأ الذي ارتكبه هؤلاء قد سبب له ضرراً خاصاً به، ولكن لا يجوز للمساهم أن يقيم هذه الدعوى إلا إذا كان حق الشركة في رفع الدعوى لا يزال قائماً وعلى المساهم أن

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة	٣٧ من ٣٣ صفحة

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

يشعر الشركة بعزمه على إقامة تلك الدعوى قبل 60 يوماً من إقامتها لدى الجهة القضائية المختصة. وإذا أقامها اقتصر حقه على المطالبة بالتعويض عن الضرر الخاص الذي لحق به. ويجوز تحميل الشركة النفقات التي تكلفها المساهم لإقامة الدعوى أياً كانت نتيجتها، وذلك متى توافرت الشروط المنصوص عليها في المادة (الثمانون مكرر) من نظام الشركات.

## القسم ( 9 ) – حل الشركة وتصفيته

### المادة (49): حل الشركة وتصفيته:

تحل الشركة في حال تقرر ذلك قبل الأجل المحدد لأي سبب من الأسباب، أو لانتهاؤ مدة الشركة، وتقرر الجمعية العامة غير العادية بناء على اقتراح مجلس الإدارة طريقة التصفية وتعين مصفياً أو أكثر وتحدد سلطاتهم وأتعابهم.

كما تحل الشركة في حال آلت جميع أسهمها إلى مساهم واحد، ودون أن تتوافر الشروط الواردة في المادة (55) من نظام الشركات، وتبقى الشركة وحدها مسؤولة عن ديونها والتزاماتها، ومع ذلك سيتعين على هذا المساهم توفيق أوضاع الشركة مع أحكام نظام الشركات ونظام مراقبة البنوك وتعليمات مؤسسة النقد العربي السعودي، خلال مدة لا تتجاوز سنة، وإلا انقضت الشركة بقوة النظام.

إذا بلغت خسائر الشركة نصف رأس المال المدفوع، في أي وقت خلال السنة المالية، وجب على أي مسئول في الشركة أو مراجعي الحسابات فور علمه بذلك إبلاغ رئيس مجلس الإدارة، وعلى رئيس مجلس الإدارة إبلاغ أعضاء المجلس فوراً بذلك، وعلى مجلس الإدارة-خلال خمسة عشر يوماً من علمه بذلك-دعوة الجمعية العامة غير العادية للاجتماع خلال خمسة وأربعين يوماً من تاريخ علمه بالخسائر، لتقرر إما زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه-وفقاً لأحكام نظام

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment قسم الرضاة	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٤ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣.

الشركات ونظام مراقبة البنوك وتعليمات مؤسسة النقد العربي السعودي وذلك إلى الحد الذي تنخفض معه نسبة الخسائر إلى ما دون نصف رأس المال المدفوع، أو حل الشركة قبل الأجل المحدد في نظامها الأساس.

وتعد الشركة منقضية بقوة النظام إذا لم تجتمع الجمعية العامة غير العادية خلال المدة المحددة أعلاه، أو إذا اجتمعت وتعذر عليها إصدار قرار في الموضوع، أو إذا قررت زيادة رأس المال وفق الأوضاع المقررة في هذه المادة ولم يتم الاكتتاب في كل زيادة رأس المال خلال تسعين يوماً من صدور قرار الجمعية بالزيادة.

تدخل الشركة بمجرد انقضاءها دور التصفية، وتحفظ بالشخصية الاعتبارية بالقدر اللازم للتصفية، ويصدر قرار التصفية الاختيارية من الجمعية العامة غير العادية ويجب أن يشتمل قرار التصفية على تعيين المصفي وتحديد سلطاته وأتعابه والقيود المفروضة على سلطاته والمدة الزمنية اللازمة للتصفية ويجب ألا تتجاوز مدة التصفية الاختيارية خمس سنوات ولا يجوز تمديدتها لأكثر من ذلك إلا بأمر قضائي.

وتنتهي سلطة مجلس إدارة الشركة بحلها، ومع ذلك يظل هؤلاء قائمين على إدارة الشركة، ويعدون بالنسبة إلى الغير في حكم المصفين إلى أن يعين المصفي.

ويراعى في جميع ما ذكر التنسيق مع مؤسسة النقد العربي السعودي والحصول على عدم ممانعتها الكتابية المسبقة، ومع مراعاة الأنظمة الأخرى السارية في المملكة العربية السعودية.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٥ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣

## القسم (10) – أحكام متنوعة

### المادة (50): الموظفون الإداريون وغيرهم:

على جميع موظفي الشركة الإداريين وغيرهم من المستخدمين أن يكرسوا جميع أوقات عملهم لخدمة الشركة وألا يقبلوا أية مكافأة تعرضها أية مؤسسة أخرى أو يتعاطوا أي عمل آخر خلاف عمل الشركة.

### المادة (51): تعهد أعضاء المجلس والموظفين بالمحافظة على السرية:

لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة استغلال ما يعلمون به – بحكم عضويتهم- في تحقيق مصلحة لهم أو لأي من أقاربهم أو الغير، وإلا وجب عزلهم ومطالبتهم بالتعويض.

وعلى كل عضو في المجلس أو موظف في الشركة أن يوقع تصريحاً على نموذج مخصوص يتعهد فيه بأن يراعي السرية فيما يتعلق بجميع معاملات الشركة مع عملائها وجميع المسائل المتعلقة بها،

كما يتعهد فيه بألا يفشي أي أمر من الأمور التي تصل إلى علمه أثناء قيامه بواجباته إلا عندما يطلب منه ذلك، أو يصرح له به مجلس الإدارة، أو عندما يتطلب ذلك أي نظام معمول به في ذلك الوقت و وفقاً للتعليمات المنظمة لذلك.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فرع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢هـ - ١٧/١/٢٠٢١م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٦ صفحة	

\* تم إصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٢٣

## المادة (52): أحكام متنوعة:

يودع هذا النظام الأساسي وينشر طبقاً لأحكام نظام الشركات وتراعى أحكام نظام مراقبة البنوك مع القرارات والقواعد التنظيمية التي تصدر بقرار من وزير المالية والتي تتفق مع طبيعة الأعمال البنكية طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.

وزارة التجارة والاستثمار إدارة حوكمة الشركات	النظام الأساسي	اسم الشركة شركة بنك الجزيرة مساهمة عامة
 فيصل البلوي وزارة التجارة والاستثمار Ministry of Commerce and Investment فروع الرياض	التاريخ ٢٢/٥/١٤٤٢ هـ - ١٧/١/٢٠٢١ م	سجل تجاري (٤٠٣٠٠١٠٥٢٣)
	رقم الصفحة ٣٧ من ٣٧ صفحة	

\* تم اصدار نسخة النظام بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/٣٠

[www.baj.com.sa](http://www.baj.com.sa)